الا ما كان من الماء والطيب ونحوهما عن انس عند الترمذي وعن جابر بن ابي
حازم عند البخاري ومسلم وعند ابن حميد الحاكم عن جابر كل معروف صدقة
وكل نفقة انفقها المسلم فعلى الله خلفها والله ضامن الا في نفقة بنيان
او معصية لمراءاة يصلح حيا فانه الا من يجمل من ذلك اخرجه الترمذي وقال العلماء عليه الحكم
وقال حسن صحيح من رواية عمرو والنفقة معه وانما هي ابو داود ايضا فاما
لو كان النصيب وذكر محمد السعيد وبو ونيته اي ذلك الشان الشامخ
لا احد حسنا وكبرها والتزين وهو التجمل عند الناس به لكن خصوصا
اذا كان اظهار الاثر النعمة فلا اشكال في الجواز للرفيع والزخرفة
وكذا التوسعة وقد نقل الكتاب العزيز على ذلك قال تعالى قل من حرم زينة الله
التي اخرج لعباده من الثياب وكل ما يتجمل به والطيبات من
الرزق المستلذات من الماكل والمشرب ففي الاية الكريمة دليل على
ان الاصل في المطاعم والملابس وانواع التجملات الاباحة لان الاستفهام
للاستنكار ثم المنكر ذلك كما كانت الجاهلية اذا حرمت البهائم حرمت
ما خرج منها لحما وشحما ولبنا وقال تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا قال ابن عباس
كل ما شئت واشرب ما شئت ما اخطاك خصلتان سرف ومخيلة والبس ما شئت
رواه البخاري وروى النسائي وابن ماجه واحمد عن رسول الله صلعم من حديث
عمرو بن شعيب كلوا واشربوا وتصدقوا ما لم يخالطه اسراف ولا مخيلة والمراد بذلك
الجواز واما الزهد في ترك بعض ذلك تواضعا لله فيه عن حديث صحيح
ومن يشغل له بال منتزه في كتب الترغيب وكذا الترك التوسع في الشبع والماكل
والمشرب خشية البطر او فيه درجتها ما فيه كفاية من الزهد فينبغي اخذ الكفاية من ذلك
ومن

٦٦ ٤

ومن الشافعي في الثواب وقد تعالى في الحل لذلك والخيل والبغال والحمير
لتركبوها وزينة فعطف الزينة على الركوب اي لتركبوها ولانه لم
يحج للركوب وقال تعالى والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تاكلون
ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون لانها عند الشفاء والرعي
توانس اهلها ويكتسب لهم الجاه ويفرحهم وقدمت الاراحة على التسريح
لان الجمال في الاراحة اظهر اذا اقبلت ملأى البطون حافلة الضروع
ثم أوت الى اماكن اهلها فنبه الله عز وجل بما امتن به علينا من يسرها وتذليلها
وتمكيننا من فضلها من ما شملته هذه الاية على ان قصد التجمل بها واظهار
النعم جائز وكذا وردت بمثل ذلك السنة النبوية قال رسول الله صلعم ان الله
اذا انعم على عبد نعمة احب ان يرى اثر نعمته عليه اخرجه
الترمذي ولفظه من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وهذا السند فيه كلام
معروف اوضع كتب الحديث ولكن له شواهد قال قال رسول الله صلعم ان الله يحب
ان يرى اثر النعمة على عبده واخرج النسائي ايضا ولفظه قال اتيت رسول الله صلعم
وعلي ثوب دون فقال لي الك مال قلت نعم قال من اي مال قلت من كل مال
قد اعطاني الله من الابل والبقر والخيل والغنم والرقيق قال فاذا اتاك الله
مالا فلير اثار النعم عليك ويشهد له ان الله جميل يحب الجمال كما تقدم
وعن جابر قال اتانا رسول الله صلعم فراى رجلا شعثا قد تفرق شعره فقال
اما كان يجد هذا ما يسكن به راسه وراى رجلا عليه ثياب وسخة فقال اما كان
يجد هذا ما يغسل به ثوبه اخرجه احمد والنسائي وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
كلوا واشربوا وتصدقوا والحديث المتقدم واخرج البخاري عن ابن عباس

جامعة الرياض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)